



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم  
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة</p> <p>WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبّع والاشتراك المطبوعة الرسمية</p> <p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63</p> <p>الفاكس 021.54.35.12 ح.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ</p> <p>بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 12</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
	<p>سنة</p>	<p>سنة</p>
	<p>2675,00 د.ج 5350,00 د.ج</p> <p>تزد عليها نفقات الارسال</p>	<p>1090,00 د.ج 2180,00 د.ج</p>

النسخة الأصلية.....  
النسخة الأصلية وترجمتها.....

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج  
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج  
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.  
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.  
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.  
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

**فهرس****مراسيم تنظيمية**

مرسوم رئاسي رقم 19-161 مؤرخ في 17 رمضان عام 1440 الموافق 22 مايو سنة 2019، يتعلق بنشر التشكيلة الاسمية للمجلس  
4 ..... الدستوري

**مراسيم فردية**

مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، يتضمن إنهاء مهام مدير الموارد البشرية  
4 ..... بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مراسيم رئاسية مؤرخة في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تتضمن إنهاء مهام نواب مديرين  
4 ..... بالجامعات

مراسيم رئاسية مؤرخة في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تتضمن إنهاء مهام عمداء كليات  
5 ..... بالجامعات

مراسيم رئاسية مؤرخة في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تتضمن إنهاء مهام مديرين لمعاهد  
5 ..... بالجامعات

مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، يتضمن تعيين مدير المركز الوطني لتكوين  
6 ..... مستخدمي الجماعات المحلية وتحسين مستوياتهم وتجديد معلوماتهم بورقلة

مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، يتضمن تعيين مفتشين بالمفتشية العامة  
6 ..... لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة

مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، يتضمن تعيين مديرين للبريد والمواصلات  
6 ..... السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة في ولايتين

**قرارات، مقررات، آراء****وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة**

قرار مؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 3 فبراير سنة 2019، يتضمن الموافقة على دفتر الشروط المتعلقة بتوفير  
6 ..... الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 750 منطقة ذات كثافة سكانية منخفضة

قرار مؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 3 فبراير سنة 2019، يتضمن الموافقة على دفتر الشروط المتعلقة بتوفير  
34 ..... الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 178 محورا للطرق

قرار مؤرخ في 30 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 6 فبراير سنة 2019، يحدد رزمة تنفيذ إجراء المزايدة بإعلان المنافسة  
48 ..... المتعلقة بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 750 منطقة ذات كثافة سكانية منخفضة و178 محورا  
للطرق

**وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة**

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 15 جانفي سنة 2019، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في  
11 شعبان عام 1438 الموافق 8 مايو سنة 2017 الذي يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 069-302  
49 ..... الذي عنوانه "الصندوق الخاص للتضامن الوطني"

**فهرس (تابع)**

**وزارة الصناعة والمناجم**

50 قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1440 الموافق 9 فبراير سنة 2019، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة وكالة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الابتكار.....

**وزارة البيئة والطاقات المتجددة**

51 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 3 فبراير سنة 2019، يتضمن وضع بعض الأسلاك الخاصة التابعة لإدارة المكلفة بالموارد المائية في حالة القيام بالخدمة لدى الإدارة المركزية لوزارة البيئة والطاقات المتجددة.....

## مراسيم تنظيمية

### يرسم ما يأتي :

**مادة وحيدة :** تنشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، التشكيلة الاسمية للمجلس الدستوري الآتية :

#### - السيدات والسادة :

- كمال فنيش، رئيسا،
  - محمد حبشي، نائبا للرئيس،
  - سليمة مسراتي، عضوة،
  - شادية رحاب، عضوة،
  - إبراهيم بوتخيل، عضوا،
  - محمد رضا أوسهلة، عضوا،
  - عبد النور قراوي، عضوا،
  - خديجة عباد، عضوة،
  - سماعيل بليط، عضوا،
  - الهاشمي براهيم، عضوا،
  - امحمد عدة جلول، عضوا،
  - عمر بوراوي، عضوا.
- حرر بالجزائر في 17 رمضان عام 1440 الموافق 22 مايو سنة 2019.

**عبد القادر بن صالح**

**مرسوم رئاسي رقم 19-161 مؤرخ في 17 رمضان عام 1440 الموافق 22 مايو سنة 2019، يتعلق بنشر التشكيلة الاسمية للمجلس الدستوري.**

إن رئيس الدولة،

- بناء على الدستور، لا سيما المواد 91-6 و 92-1 و 102 (الفقرة 6) و 183 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 16-201 المؤرخ في 11 شوال عام 1437 الموافق 16 يوليو سنة 2016 والمتعلق بالقواعد الخاصة بتنظيم المجلس الدستوري،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-67 المؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1440 الموافق 10 فبراير سنة 2019 والمتعلق بنشر التشكيلة الاسمية للمجلس الدستوري،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 19-133 المؤرخ في 10 شعبان عام 1440 الموافق 16 أبريل سنة 2019 والمتضمن تعيين السيد كمال فنيش رئيسا للمجلس الدستوري،

وبناء على محاضر الانتخاب للمجلس الدستوري على مستوى مجلس الأمة والمجلس الشعبي الوطني ومجلس الدولة،

## مراسيم فردية

أسمائهم، بصفتهم نواب مديرين بالجامعات الآتية، بناء على طلبهم :

- دحمان بن عبد الفتاح، نائب مدير مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية بجامعة أدرار،

- لعلى بوكميش، نائب مدير مكلف بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي وكذا التكوين العالي فيما بعد التدرج بجامعة أدرار،

- حكيم أيت أمختار، نائب مدير مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج بجامعة بجاية،

- شريف لولو، نائب مدير مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه بجامعة وهران 2.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، يتضمن إنهاء مهام مدير الموارد البشرية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تنهى مهام السيد أمير قاسم داودي، بصفته مديرا للموارد البشرية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، لإحالتها على التقاعد.

★

**مراسيم رئاسية مؤرخة في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تتضمن إنهاء مهام نواب مديرين بالجامعات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تنهى مهام السادة الآتية

- طاهر جيلالي، عميد كلية الآداب واللغات والفنون بجامعة سعيدة، بناء على طلبه،  
- محمد بن حميدة، عميد كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة سعيدة، بناء على طلبه،  
- مكي ببيبي، عميد كلية التكنولوجيا بجامعة المسيلة، بناء على طلبه.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تنهى مهام السادة الآتية أسماؤهم، بصفتهم عمداء كليات بالجامعات الآتية :  
- عبد الله فرحي، عميد كلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة بجامعة بسكرة،

- مكي ملاس، عميد كلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة بسكرة،  
- عبد الحفيظ بونامس، عميد كلية العلوم الدقيقة والإعلام الآلي بجامعة جيجل،  
- ميلود بركاوي، عميد كلية الآداب والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية بجامعة عنابة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تنهى مهام السيد عمر أقاسم، بصفته عميدا لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أدرار، بناء على طلبه.

★

**مراسيم رئاسية مؤرخة في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تتضمن إنهاء مهام مديريين لمعاهد بالجامعات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تنهى مهام السيدين الآتي اسماهما، بصفتهم مديريين لمعهدين بالجامعتين الآتيتين :  
- أحمد بوسكرة، مدير معهد العلوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية بجامعة المسيلة،  
- عيسى خلدون، مدير معهد الهندسة الكهربائية والإلكترونيك بجامعة بومرداس، بناء على طلبه.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تنهى مهام السيدة باية خوجة، بصفتها مديرة لمعهد الترجمة بجامعة الجزائر 2، لإحالتها على التقاعد.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تنهى مهام السيد الحاج محمد بن قاصد علي، بصفته مديرا لمعهد التربية البدنية والرياضية بجامعة مستغانم، بناء على طلبه.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تنهى مهام السادة الآتية أسماؤهم، بصفتهم نواب مديريين بالجامعات الآتية :

- ابراهيم مزردى، نائب مدير مكلف بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية بجامعة بسكرة، بناء على طلبه،

- عبد الحميد قتالة، نائب مدير مكلف بالتكوين العالي فيما بعد التدرج والتأهيل الجامعي والبحث العلمي بجامعة بسكرة،

- نور الدين بن رمضان، نائب مدير مكلف بالتنمية والاستشراف والتوجيه بجامعة سيدي بلعباس، لإحالتها على التقاعد.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تنهى مهام السيدة والسيد الآتي اسماهما، بصفتهم نائبي مديريين بالجامعتين الآتيتين، بناء على طلبيهما :

- حبيب مصباحي، نائب مدير مكلف بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات والتكوين العالي في التدرج بجامعة سعيدة،

- فريال سكرابي، نائبة مدير مكلفة بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية بجامعة عنابة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تنهى مهام السيد ميلود سليمان، بصفته نائب مدير مكلفا بالعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية بجامعة سعيدة.

★

**مراسيم رئاسية مؤرخة في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تتضمن إنهاء مهام عمداء كليات بالجامعات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تنهى مهام السادة الآتية أسماؤهم، بصفتهم عمداء كليات بالجامعات الآتية :

- رابع دفرور، عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية بجامعة أدرار، بناء على طلبه،

- قدور بن نافلة، عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الشلف،

- براهيم قندوزي، عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة تيزي وزو، بناء على طلبه،

اسماهما، مفتشين بالمفتشية العامة لوزارة البريد  
والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات  
والرقمنة :

- محمد خميس،
- أحمد عيساوي.

★

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440  
الموافق 21 جانفي سنة 2019، يتضمن تعيين  
مديرين للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية  
والتكنولوجيات والرقمنة في ولايتين.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام  
1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، تعين السيدة والسيد  
الآتي اسماهما، مديرين للبريد والمواصلات السلكية  
واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة في الولايتين الآتيتين :

- أحمد سامي بلهامل، في ولاية الجزائر،
- هاجر أولاد علي، في ولاية عين الدفلى.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440  
الموافق 21 جانفي سنة 2019، يتضمن تعيين  
مدير المركز الوطني لتكوين مستخدمي الجماعات  
المحلية وتحسين مستوياتهم وتجديد معلوماتهم  
بورقلة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام  
1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، يعين السيد يوسف  
طواهير، مديرا للمركز الوطني لتكوين مستخدمي الجماعات  
المحلية وتحسين مستوياتهم وتجديد معلوماتهم بورقلة.

★

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1440  
الموافق 21 جانفي سنة 2019، يتضمن تعيين  
مفتشين بالمفتشية العامة لوزارة البريد  
والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات  
والرقمنة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام  
1440 الموافق 21 جانفي سنة 2019، يعين السيدان الآتي

## قرارات، مقررات، آراء

الذي يحدّد نظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع  
الشبكات بما فيها اللاسلكية والكهربائية وعلى مختلف خدمات  
المواصلات السلكية واللاسلكية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-271 المؤرخ  
في 16 محرم عام 1439 الموافق 7 أكتوبر سنة 2017 الذي  
يحدّد صلاحيات وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية  
والتكنولوجيات والرقمنة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-246 المؤرخ  
في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي  
يحدّد محتوى ونوعية الخدمة الشاملة للبريد والخدمة  
الشاملة للاتصالات الإلكترونية والتعريفات المطبقة عليها  
وكيفية تمويلها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-247 المؤرخ  
في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي  
يحدّد كفاءات تسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد  
والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1440  
الموافق 22 نوفمبر سنة 2018 والمتضمن تعيين أعضاء  
اللجنة متعددة القطاعات المكلفة بتسيير صندوق دعم الخدمة  
الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية،

### وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة

**قرار مؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1440 الموافق  
3 فبراير سنة 2019، يتضمن الموافقة على دفتر  
الشروط المتعلقة بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات  
الإلكترونية لتغطية 750 منطقة ذات كثافة سكانية  
منخفضة.**

إنّ وزيرة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية  
والتكنولوجيات والرقمنة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-243 المؤرخ في  
25 ذي القعدة عام 1438 الموافق 17 غشت سنة 2017 والمتضمن  
تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-366 المؤرخ في  
29 شعبان عام 1423 الموافق 5 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدّد  
الارتفاعات المتعلقة بتركيب تجهيزات المواصلات السلكية  
واللاسلكية و/أو استغلالها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-320 المؤرخ  
في أول ربيع الأول عام 1437 الموافق 13 ديسمبر سنة 2015

**المادة 2 :** يوافق على دفتر الشروط المتعلق بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 750 منطقة ذات كثافة سكانية منخفضة بشبكة للاتصالات السلكية واللاسلكية للهاتف النقال، المصادق عليه من طرف اللجنة المتعددة القطاعات لتسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية، والمرفق بهذا القرار.

**المادة 3 :** يلزم متعاملو الاتصالات الإلكترونية، أصحاب الرخص لإنشاء واستغلال شبكات المواصلات السلكية واللاسلكية للهاتف النقال، المختارون على إثر المزايدة بإعلان المنافسة المعدة من طرف سلطة الضبط طبقا للتنظيم المعمول به، بتقديم الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية موضوع دفتر الشروط المذكور في المادة 2 أعلاه.

**المادة 4 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حزّر بالجزائر في 27 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 3 فبراير سنة 2019.

هدى إيمان فرعون

- وبموجب اللائحة رقم 2018/15/خ.ش.إ.إ للجنة المتعددة القطاعات لتسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية، المتخذة في اجتماعها المنعقد بتاريخ 11 ديسمبر سنة 2018،

- وبموجب اللائحة رقم 2018/20/خ.ش.إ.إ للجنة المتعددة القطاعات لتسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية، المتخذة في اجتماعها المنعقد بتاريخ 20 جانفي سنة 2019،

- وبعد أخذ رأي سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية،

### تقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 8 من المرسوم التنفيذي رقم 18-247 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى الموافقة على دفتر الشروط المتعلق بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 750 منطقة ذات كثافة سكانية منخفضة بشبكة للاتصالات السلكية واللاسلكية للهاتف النقال.

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

### وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة

#### اللجنة المتعددة القطاعات المكلفة بتسيير صندوق دعم الخدمة

#### الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية

#### دفتر الشروط المتعلق بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات

#### الإلكترونية لتغطية 750 منطقة ذات كثافة سكانية منخفضة.

### الفهرس

8	المادة الأولى : المصطلحات.....
8	المادة 2 : موضوع دفتر الشروط.....
8	المادة 3 : النصوص المرجعية.....
9	المادة 4 : التزامات صاحب الخدمة الشاملة.....
9	المادة 5 : المناولة.....
9	المادة 6 : كيفيات الدفع.....
9	المادة 7 : آجال التنفيذ.....
10	المادة 8 : العقوبات.....
10	المادة 9 : حالة القوة القاهرة.....
10	المادة 10 : تعديل دفتر الشروط.....
10	المادة 11 : مفهوم وتفسير دفتر الشروط.....
10	المادة 12 : الملحق.....
10	المادة 13 : دخول دفتر الشروط حيّز التنفيذ.....



**المادة الأولى : المصطلحات****1.1 تعريف المصطلحات**

إضافة إلى التعاريف الواردة في القانون، تستعمل في دفتر الشروط هذا مصطلحات يقصد بها ما يأتي :

"**اللجنة**" : يقصد بها اللجنة المتعددة القطاعات المكلفة بتسيير صندوق لدعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية بموجب المادة 8 من القانون.

"**سلطة الضبط**" : يقصد بها سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية.

"**القوة القاهرة**" : يقصد بها كل حدث لا يمكن مقاومته وغير متوقع ولا يمكن تفاديه وخارج عن إرادة الأطراف، لا سيما الكوارث الطبيعية أو حالة الحرب.

"**القانون**" : يقصد به القانون رقم 18-04 المؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية.

"**الحصة**" : يقصد بها مجموعة من المناطق.

"**الوزيرة**" : يقصد بها وزيرة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة.

"**الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية**" : يقصد بها، في مفهوم دفتر الشروط هذا، جعل تحت تصرف الجميع القدر الأدنى من الخدمة، تتمثل في إيصال النداءات المستعجلة، والنفاز إلى خدمة الاتصالات الإلكترونية، ولا سيما منها الهاتف والإنترنت النقال بسرعة دنيا قدرها 2 ميغا بايت / ثانية.

"**الخدمات**" : يقصد بها الخدمات التي يقدمها صاحب الخدمة الشاملة في إطار الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية موضوع دفتر الشروط هذا.

"**صاحب الخدمة الشاملة**" : يقصد به المتعامل الذي تم منحه توفير الخدمات الشاملة للاتصالات الإلكترونية موضوع دفتر الشروط هذا.

**2.1 التعاريف الواردة في لوائح الاتحاد الدولي****للاتصالات :**

تكون تعاريف المصطلحات الأخرى المستعملة في دفتر الشروط هذا، مطابقة للتعاريف الواردة في لوائح الاتحاد الدولي للاتصالات.

**المادة 2 : موضوع دفتر الشروط****1.2 تعريف الموضوع**

يهدف دفتر الشروط هذا، إلى تحديد المضمون والكميات والآليات من أجل توفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية، مثلما هو منصوص عليه في القانون والمرسومين التنفيذييين رقم 18-246 ورقم 18-247 المؤرخين في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 والمذكورين أدناه.

**2.2 محتوى الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية****موضوع دفتر الشروط هذا :**

طبقا لأحكام المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 18-246 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 والمذكور أدناه، يتعلق دفتر الشروط هذا بالخدمات الآتية :

- إيصال النداءات المستعجلة،

- النفاذ إلى خدمات الاتصال الإلكترونية، ولا سيما منها الهاتف والإنترنت النقال بسرعة دنيا قدرها 2 ميغا بايت/ ثانية.

**3.2 الإقليمية :**

يضمن صاحب الخدمة الشاملة توفير الخدمات في المناطق المحددة في الملحق، في إطار احترام مبادئ المساواة والاستمرارية والشمولية والقابلية للتكيف مثلما ينص عليه القانون.

**المادة 3 : النصوص المرجعية :**

على صاحب الخدمة الشاملة تنفيذ الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية، وفقا لجميع الأحكام التشريعية والتنظيمية والمعايير الوطنية والدولية المعمول بها، خصوصا :

- القانون رقم 09-04 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق 5 غشت سنة 2009 والمتضمن القواعد الخاصة للحماية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها،

- القانون رقم 18-04 المؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية،



- استعمال تجهيزات جديدة وبأحدث التكنولوجيات،  
- ضمان، في منطقة موضوع دفتر الشروط هذا، إيصال  
النداءات المستعجلة، بالإضافة إلى النفاذ إلى خدمات الاتصالات  
الإلكترونية، لا سيما منها الهاتف والإنترنت النقال بسرعة  
دنيا قدرها 2 ميغا بايت/ ثانية،  
- الإبقاء، حيّز الخدمة، على المنشآت الأساسية التي تم  
نشرها، في إطار دفتر الشروط هذا، لمدة لا تقل عن عشر  
(10) سنوات، على حسابه.

### المادة 5 : المناولة

يحرص صاحب الخدمة الشاملة على اللجوء لخدمات  
المؤسسات التي تكون رؤوس أموالها جزائرية، أو، إذا تعذر  
ذلك، التي تكون أغلبية رؤوس أموالها جزائرية، فيما يخص  
كل عملية اقتناء ممتلكات أو خدمات أو عملية مناولة.

ويتعهد صاحب الخدمة الشاملة من جهة أخرى، بأن  
يقدم للجنة، عن طريق سلطة الضبط، قائمة تضم المناولين  
الذين يتعامل معهم، حين إعدادها.

### المادة 6 : كفاءات الدفع

تضمن سلطة الضبط دفع النفقات المترتبة على الخدمة  
الشاملة بموجب أمر بالدفع يعدّ طبقاً لأحكام المادة 16 من  
المرسوم التنفيذي رقم 18-247 المؤرخ في 29 محرم عام 1440  
الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 والمذكور أعلاه، في غضون  
عشرة (10) أيام من تاريخ تبليغ الأمر بالدفع.

يتم دفع النفقات المتعلقة بتنفيذ المشروع موضوع  
دفتر الشروط، بناء على تقديم الإثباتات من قبل المتعامل  
التي تكون مبهورة قانوناً بعبارة " خدمة مؤداة " تضعها  
المصالح المؤهلة للوزارة المكلفة بالبريد والاتصالات  
الإلكترونية.

### المادة 7 : آجال التنفيذ

تحسب الآجال الممنوحة من أجل توفير الخدمة الشاملة  
للاتصالات الإلكترونية، في الحصص الممنوحة لصاحب  
الخدمة الشاملة والمعينة في الملحق، بداية من تاريخ دخول  
دفتر الشروط هذا حيّز التنفيذ، كما يأتي :

- المرسوم التنفيذي رقم 02-141 المؤرخ في 3 صفر  
عام 1423 الموافق 16 أبريل سنة 2002 الذي يحدد القواعد  
التي يطبقها متعاملو الشبكات العمومية للمواصلات السلكية  
واللاسلكية من أجل تحديد تعريفه الخدمات المقدّمة للجمهور،

- المرسوم التنفيذي رقم 02-156 المؤرخ في 26 صفر  
عام 1423 الموافق 9 مايو سنة 2002 الذي يحدّد شروط التوصيل  
البيني لشبكات المواصلات السلكية واللاسلكية وخدماتها،  
المعدّل،

- المرسوم التنفيذي رقم .....والمتضمن  
رخصة إقامة شبكة عمومية للمواصلات السلكية واللاسلكية  
واستغلالها.....المراجع المختلفة لرخص المواصلات السلكية  
واللاسلكية للهاتف النقال التي استفادة منها صاحب الخدمات  
الشاملة،

- المرسوم التنفيذي رقم 02-366 المؤرخ في 29 شعبان  
عام 1423 الموافق 5 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدّد الارتفاقات  
المتعلقة بتركيب تجهيزات المواصلات السلكية واللاسلكية  
و/أو استغلالها،

- المرسوم التنفيذي رقم 15-320 المؤرخ في أول ربيع  
الأول عام 1437 الموافق 13 ديسمبر سنة 2015 الذي يحدّد  
نظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما  
فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات  
السلكية واللاسلكية،

- المرسوم التنفيذي رقم 18-246 المؤرخ في 29 محرم  
عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدّد محتوى  
ونوعية الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات  
الإلكترونية والتعريفات المطبقة عليهما وكيفية تمويلهما،

- المرسوم التنفيذي رقم 18-247 المؤرخ في 29 محرم  
عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدّد كفاءات  
تسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة  
للاتصالات الإلكترونية،

- لوائح الاتحاد الدولي للاتصالات.

### المادة 4 : التزامات صاحب الخدمة الشاملة

دون المساس بالالتزامات التنظيمية التي تتضمنها  
الرخص، يخضع صاحب الخدمة الشاملة، فيما يتعلق بتوفير  
الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية بالأخص، إلى الالتزامات  
الآتية :

تبدأ فترة التعليق من تاريخ إبلاغ سلطة الضبط واللجنة عن طريق البريد المضمون مع إشعار بالاستلام مُبلَّغ في أجل أقصاه ثلاثة (3) أيام، بعد وقوع الحدث أو الأحداث ذات الصلة بالقوة القاهرة.

يستفيد صاحب الخدمة الشاملة من أجل إضافي تساوي مدته مدة التأخر المترتب على حالة القوة القاهرة، ويتم تقدير مدة هذا الأجل من طرف اللجنة.

#### المادة 10 : تعديل دفتر الشروط

يمكن تعديل دفتر الشروط هذا، بعد رأي مسبق من طرف اللجنة مع اتباع نفس الإجراءات الشكلية لدفتر الشروط المصادق عليه.

#### المادة 11 : مفهوم وتفسير دفتر الشروط

يخضع مفهوم وتفسير دفتر الشروط هذا، للنصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها في الجزائر.

في حالة ما إذا بقي سؤال دون حل، يتم طلب رأي اللجنة.

#### المادة 12 : الملحق

يتضمن دفتر الشروط هذا، ملحقاً يُعدُّ جزءاً لا يتجزأ منه، يحدد المناطق حسب الحصص الواجب تغطيتها من طرف صاحب الخدمة الشاملة في إطار الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية.

#### المادة 13 : دخول دفتر الشروط حيّز التنفيذ

يدخل دفتر الشروط هذا حيّز التنفيذ ابتداء من تاريخ توقيعه من طرف رئيس اللجنة والممثل القانوني لصاحب الخدمة الشاملة.

حرّر بالجزائر في.....الموافق.....

رئيس اللجنة المتعددة  
القطاعات المكلفة بتسيير  
صندوق دعم الخدمة  
الشاملة للبريد والخدمة  
الشاملة للاتصالات  
الإلكترونية

الممثل القانوني  
لصاحب الخدمة  
الشاملة

.....شهر، للحصّة رقم x  
.....شهر، للحصّة رقم y  
.....شهر، للحصّة رقم z  
إلخ.....

#### المادة 8 : العقوبات

ما عدا في حالة القوة القاهرة المعايينة قانوناً من طرف المصالح المعنية في الوزارة المكلفة بالبريد والاتصالات الإلكترونية، يتعرّض صاحب الخدمة الشاملة، في حالة ما إذا تأخر في تنفيذ المشروع، أو إذا لم يحترم أحكام دفتر الشروط، إلى عقوبة لا يمكن أن تتجاوز 50 % من المبلغ الإجمالي لتنفيذ المشروع موضوع دفتر الشروط هذا.

يحسب مبلغ العقوبة حسب المعادلة الآتية :

$$ع = م \times ن / (د \times 10)$$

حيث :

ع : مبلغ العقوبة،

م : مبلغ المشروع للحصّة المعنية،

ن : عدد أيام التأخر،

د : مهلة التنفيذ باليوم.

في حالة تعليق التغطية في إحدى أو عدة مناطق، خلال الفترة المحددة في المادة 4 من دفتر الشروط هذا، عن طريق وقف تشغيل البنى التحتية التي تم نشرها بموجب دفتر الشروط هذا، يتم إرسال إعداز إلى صاحب الخدمة الشاملة استناداً إلى معايينة تقوم بها مصالح الوزارة المكلفة بالاتصالات الإلكترونية.

إذا لم يتم إعادة تشغيل التغطية خلال أجل لا يتعدى ثلاثين (30) يوماً، منذ تاريخ استلام الإعداز من طرف المتعامل المعني، يجب على صاحب الخدمة الشاملة إعادة تسديد كل المبالغ المدفوعة ضمن صندوق دعم الخدمة الشاملة، لتغطية المنطقة أو المناطق المعنية.

وفي هذه الحالات، يتم إعلان الغرامة أو الأمر بإعادة التسديد من طرف اللجنة.

#### المادة 9 : حالة القوة القاهرة

يؤدي وقوع حالة القوة القاهرة إلى التعليق الفوري للأشغال، موضوع دفتر الشروط هذا، وإعفاء صاحب الخدمة الشاملة من المسؤولية طيلة فترة التعليق هذه.

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة

اللجنة المتعددة القطاعات المكلفة بتسيير صندوق دعم الخدمة

الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية

ملحق دفتر الشروط المتعلقة بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات

الإلكترونية لتغطية 750 منطقة ذات كثافة سكانية منخفضة.

الحصة رقم 1 عين الدفلى 1 (50 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
عين الدفلى	عين الدفلى	الزنادرة
	عين الدفلى	الفغاييلية
	عين الدفلى	بني نغلان
	عين الدفلى	دحمان
	عين الدفلى	الضاية
	عين لشيخ	دوي حسني
	عين لشيخ	حي القعدي
	عين لشيخ	حي كشرود
	عين لشيخ	مصطفى فروغي
	عين لشيخ	تكتاكة
	عين السلطان	وادي حليل
	عين التركي	عين الناموس
	عين التركي	قصر الرمان
	بالعاص	بني حسن
	بالعاص	الخرافية
	بالعاص	سيدي بوزيان
	بن علال	حي بوحدود
	بن علال	سيدي مجاهد
	بطحية	تافرنت
	بئر أولاد خليفة	أولاد سليمان
	برج الأمير خالد	وادي ماسين غرب
	برج الأمير خالد	سعيد
	بومدفع	حي لوز
	بومدفع	بن زغيمي
	بوراشد	تياميم
	بوراشد	زكاكرة
	بوراشد	مقدراش
	بوراشد	الشوامن
	بوراشد	أولاد عتو
	بوراشد	بوراشد
	جليدة	العوايدية
	جليدة	أولاد بن زيان

الولاية	البلدية	المنطقة
عين الدفلى (تابع)	جليدة	الحممايد
	جليدة	أو لاد باندو
	جليدة	أو لاد عبو
	جليدة	أو لاد صلاح
	جليدة	أو لاد عبو
	جمعة أو لاد الشيخ	تاغليسيا
	بوراشد	أو لاد دزيري
	جمعة أو لاد الشيخ	بوعلوش
	جمعة أو لاد الشيخ	سيدي مسعود
	جمعة أو لاد الشيخ	الطوايبية
	جمعة أو لاد الشيخ	العوايس
	جندل	بن دولي
	جندل	الصوالح
	جندل	أو لاد العباس
	جندل	سي مصباح
	جندل	سيدي ناصر
	العبادية	سيدي عمار شمال الشرفة
	العبادية	سيدي عمار جنوب الشقاليل

## الحصنة رقم 2 عين الدفلى 2 (51 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
عين الدفلى	الماين	أو لاد مونة
	الماين	أو لاد باندو
	الماين	أو لاد علي
	الماين	المرجة
	العامرة	العناب
	العامرة	الزيادير
	العامرة	السدان
	العامرة	العناب
	العامرة	أو لاد أحمد
	العطاف	أو لاد موسى
	العطاف	أو لاد زيتوني
	حسينية	بل فارس
	المخاطرية	المغارسة
	المخاطرية	بوكعبن
	المخاطرية	سيدي لكحل
	المخاطرية	تارغووث
	مليانة	عين البرقوق

## الحصنة رقم 2 عين الدفلى (52 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
عين الدفلى (تابع)	مليانة	بوزيدي
	مليانة	سيدي براهيم
	وادي جمعة	علي خوجة
	وادي جمعة	بني فاتم
	الروينة	الغمور
	الروينة	الزواتنية
	الروينة	أولاد لعربي
	سيدي لخضر	عياشين
	سيدي لخضر	حي المحطة
	تاشنة زقاغة	بني يوسف
	تاشنة زقاغة	العيون
	تاشنة زقاغة	غمامرة
	تاشنة زقاغة	قهوة الخميس
	تاشنة زقاغة	أولاد عدي
	تاشنة زقاغة	أولاد علي
	تاشنة زقاغة	أولاد بوعلي
	تاشنة زقاغة	أولاد معافا
	تاشنة زقاغة	أولاد صلاح
	تاشنة زقاغة	أولاد العربي
	تاشنة زقاغة	سوق لثنين
	طارق بن زياد	طارق بن زياد (البرارمة - قنارنية)
	طارق بن زياد	اللوز
	طارق بن زياد	زرازيغ
	تبركانين	بعطوش
	تبركانين	الحجاج
	تبركانين	الروابح
	تبركانين	المرامدية
	تبركانين	أولاد علي
تبركانين	أولاد عمار	
تبركانين	أولاد عزة	
زدين	العقاييلية	
زدين	أولاد الجيلالي	
زدين	أولاد ساعد	
زدين	أولاد سيدي يحي	

## الحصنة رقم 3 (72 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
برج بوعريريج	الجعافرة	أولاد راشد
	العش	المجاز
	الرابطة	أولاد عيسى
	برج الغدير	أولاد لعياضي
	خليل	أولاد بلحاج
	سيدي أمبارك	أولاد سيدي اعمر
	أولاد براهيم	عين بوقداس
	الياشير	قرية لشبور
	سيدي امبارك	بولحاف
	الجعافرة	شكبو
	الجعافرة	اوشانن الكبيرة
	الماين	الماجن
	المهير	أولاد بلمزياتي
	ثنية النصر	الحشاشنة - الخبائنة
	تقلعيت	بيطام
	الجعافرة	أولاد اعمر
	برج زمورة	حي المرابطين
	بن داود	الصامة
	خليل	فحيمات
	خليل	أولاد حمزة
	الجعافرة	لعزيب
	ثنية النصر	عين الكحلة
	برج الغدير	أولاد سليمان
	برج الغدير	أولاد سيدي موسى
	المنصورة	بوقابة
	بن داود	لباشيش
	برج الغدير	أولاد حمدان
	رأس الوادي	بوقبيس
	بن داود	أولاد شبيل
	برج زمورة	أولاد جلال
	الجعافرة	سيدي صالح
	الرابطة	شراكات
	الرابطة	لفراحتية
برج الغدير	زبير	
برج زمورة	تالة وزرو	
الياشير	قرية مخمرة	
أولاد براهيم	بوطيخ	
خليل	أولاد بعيثي	

## الحصنة رقم 3 (72 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
برج بوعريرج (تابع)	المنصورة	أولاد عباس
	الجعافرة	أورير الجعافرة
	رأس الوادي	بوطمار - هارون - يسعد
	تفرق	أولاد زايد
	المنصورة	الحمرة
	العش	الفج
	الجعافرة	أوشانن الصغيرة
	برج زمورة	حي أولاد حموش
	الجعافرة	أولاد عبد الله
	خليل	فيض الساسي
	الجعافرة	بوفنزار
	رأس الواد	لعوامر - ثلاثجة - أولاد عمارة
	المنصورة	الزيتون
	رأس الواد	شليينة - الغيران
	الرابطة	أولاد بن عيسى
	الحمادية	أولاد رميلة
	الجعافرة	بوندة الصغيرة
	الحمادية	الغوال
	ثنية النصر	بوحمزة
	الحمادية	الربيعيات
	الجعافرة	تاورميت
	الرابطة	لغوازة - لعرايس
	ثنية النصر	أولاد مني 01
	خليل	عين المخ
	تفرق	عشابو
	الرابطة	أولاد محمد جنوب
	حرازة	بني وقاق
	المنصورة	المزيرعة
	حرازة	الابيار
	مجانة	سوناف
	مجانة	المعاريف
	ثنية النصر	أفيغو - الموتن
خليل	أولاد رابع	
خليل	لحويسي	



## الحصنة رقم 4 (48 منطقة)

المنطقة	البلدية	الولاية
المشطة	اغرام	بجاية
ايت مسار	زارع القايد	
معزيون	اميزور	
ايت يحي	اميزور	
القلعة	بني معوش	
تاقتيت اغيل	بني معوش	
تالة تينزار	بني معوش	
اجذارن	بني معوش	
لعزيب سيدي صادق	بني معوش	
تيزاقت	بني معوش	
مينجو	بني كسيلة	
تاقتبة	بني كسيلة	
بوطواب	تامقرة	
توفيرت	تامقرة	
ابهلال	فرعون	
اعدنانن	فرعون	
اقمون	اوقاس	
تيزي	اوقاس	
اذرار عنان	تيزي نبربر	
لمدينة	تيزي نبربر	
تاليوين	تيزي نبربر	
تيقلميمين	تيزي نبربر	
عروسة	تيزي نبربر	
عدوان	برباشة	
ايت عيسي	برباشة	
ايت اويحي	برباشة	
اغيل لاربعاء	برباشة	
تالة امديدرا	برباشة	
امطيق نتفات	بجاية	
ايت زادي	شميني	
ارشاح	تاسكريوت	
ايت سماعيل	القصر	
ايت على (تماتي)	توجة	
اغيل وايمان	توجة	
جديدة	ايت ارزين	

الولاية	البلدية	المنطقة
بجاية (تابع)	اغيل علي	موكة
	اكورمة (امالو)	اغيل اقني
	اكورمة (امالو)	اسعدونن
	اكورمة (امالو)	تيزي لمنعة
	بوحمزة	بوحيتم
	مسيسنة	أغيل ملولن
	صدوق	أعزيب موحي
	صدوق	لعزيب روشي
	صدوق	لاربعاء
	صدوق	تيقرنيون
	تالة حمزة	ايت بوزيد
	تيمزريت	لوطة
	بني مليكش	امراي

## الحصنة رقم 5 (46 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
البويرة	ديرة	أولاد بن عياد
	برج أو خريص	المهادة
	اث منصور	روضة
	بشلول	اقبوب
	معالة	اولاد اعراب
	تاقديت	حوارش
	قادرية	بني معند
	الدشمية	حمادية
	تاقديت	طرفة
	الزبربر	بسيبسة
	الدشمية	اولاد فلتان
	بشلول	ملاوة
	عين الترك	زبوجة
	عين الترك	اولاد اعلي
	برج أو خريص	عين ترزين
	الهاشمية	شروف
	الدشمية	بوغذن بسبع

الولاية	البلدية	المنطقة
البويرة	ديرة	خليفات (على ط. و 8)
	معالة	بريشة
	ريدان	اولاد قمره
	الدشمية	الهييب / اولاد اعمر
	الدشمية	مرجة طويلة
	الدشمية	ماقرونات
	الدشمية	اولاد خديم
	ديرة	قبة محند بن سعد
	بودربالة	حوش سمار
	الزبربر	اولاد بوقرن
	الهاشمية	حمام كسانة
	الدشمية	دراع لبيض
	ديرة	بيارة
	معالة	القلعة
	بودربالة	موتاسة
	برج أخريص	مغنين
	الحجرة الزرقاء	دايرة وتريريشة
	الدشمية	القطار / كاف لحر
	الدشمية	اولاد يخلف
	بودربالة	أولاد قارة
	معالة	بوقزين
	معالة	الخربة
	برج أخريص	الكحل
	برج أخريص	اولاد أخريص
	عين الحجر	شايبه
	ديرة	توتة
	برج أخريص	العواشيرية
	بئر اغبالو	القرية
	بئر اغبالو	حوامد

## الحصنة رقم 6 (30 منطقة)

المنطقة	البلدية	الولاية	
قرية اولاد علي	جنات	بومرداس	
قارة مصطفى	اولاد موسى		
بني اعراب	الثنية		
حي بن حمودة	لقاطة		
صحاروة	بودواو		
ايت دحمان	شعبة العامر		
اولاد امحمد	سيدي داود		
حي دراع القهوة	برج منايل		
قرية بني كثير	لقاطة		
وادي الأربعاء	جنات		
اولاد عبد الله	سيدي داود		
حي محساس	تيجلبين		
اولاد بلال	لقاطة		
امسطاس	قدارة		
علي بوسيف	أولاد هداج		
قرية القنانة	برج منايل		
حي بن ترزي	برج منايل		
العزيب	أعفير		
حي بومليح	جنات		
رحاحلة	لقاطة		
حي وادي البسباس	برج منايل		
حي 300 مسكن الحمري	يسر		
مزرعة مخفي عمار	برج منايل		
الطرفة	يسر		
حوش التونسي	شبلي		البلدية
مزرعة ملاك زروقي	البلدية		
مزرعة حوبان	البلدية		
مزرعة بن تركية	البلدية		
مزرعة زاوي	البلدية		
مزرعة سعدون يوسف	أولاد سلامة		

## الحصنة رقم 7 (44 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
قسنطينة	زيغود يوسف	بن جدو يوسف
	عين عبيد	بئر القراطس
	مسعود بوجريو	كاف بني حمزة
	الخروب	موالكية
	عين عبيد	بولقنafd
	ابن زياد	ولجت القاضي
	أولاد رحمون	بداوي بوجمعة
	قسنطينة	تافرانة
	مسعود بوجريو	بوحصان عبد الله
	ابن باديس	خنابة
	عين عبيد	الحي البلدي القراح
	بومقر	قاعدة الحياة سوناطراك
	باتنة	شير (النوادر)
فم الطوب		أسفاح
غسيرة		كاف لعروس
القصبات		أولاد خلاف
القصبات		بوصالح
حيدوسة		الرحوات
لمسان		كدية لمسارة
وادي الطاقة		بوزيزة
أولاد سي سليمان		تبقات
أولاد سي سليمان		قوشيبي
الرحبات		أولاد دريس
الرحبات		أولاد عباس
الرحبات		حيكمة
رأس العيون		عين تاسة
سريانة		لمطاراس
سريانة		طاقة
ثنية العابد		حيدوس
تيلاطو		تيلاطو
تكوت		الدشرة
تكوت		شناورة غرب
تكوت		شناورة شرق
تكوت	تاغيت	
أولاد عمار	الصيودة	

الولاية	البلدية	المنطقة
خنشلة	عين الطويلة	متيرشو
	تامزة	نوغيس
	عين الطويلة	بكار
	شلية	بوخاشة
أم البواقي	أولاد زواي	قرية غضبان محمد
	أولاد حملة	قرية أقزلان
	قصر الصبيحي	قرية ساكر
	عين الزيتون	قليف
	سيقوس	مشة ثلاث الحمري

## الحصة رقم 8 (46 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
عنابة	البوني	بوزعرورة 1-2-3
	البوني	بيداري
	شطايبي	العزلة
	البوني	غربي عيسى
	العين الباردة	كدية مراح
	التريعات	عميرات مسعود
الطارف	الشّافية	حكورة
	البسباس	بلحمر
	البسباس	رغيوة
	حمام بني صالح	بومية
	حمام بني صالح	كاف غراب
	بوحجار	البطوم
قالمة	وادي الشّحم	كدية الريم
	بن جراح	حريدي السعيد
	عين رقادة	لبيض أحمد
	عين مخلوف	مسيخ صالح
	عين العربي	الاخوة طوبي صالح وعمار (بئر يوسف)
سوق أهراس	الزعرورية	حمام تاسة
	تيفاش	ذراع المثنان
	أولاد ادريس	بوشهدة
	أولاد ادريس	القارية

## الحصنة رقم 8 (46 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
سوق اهراس (تابع)	أولاد دريس	القريد
	أولاد دريس	راس الوادي
	أولاد دريس	الحدب
	أولاد دريس	السبعة
	المراهنة	دوار الكدية الصفراء
	المراهنة	دوار اليوسفية
	المشروحة	وكالة النعمة
	الحنانشة	قابل المزارة
	الحنانشة	قابل العالية
	الحنانشة	مشقة قشقاش
	عين الزانة	السطح
	عين الزانة	البوم
	عين الزانة	فحيص الرملة
	عين الزانة	صالح الأنظار
تبسة	العوينات	عين الشانية محطة
	عين الزرقاء	قسطل
	بئر المقدم	قريان
	قوريقر	قابل كمال
	ثليجان	الحميمة البيضاء
	ثليجان	الغنجاية
	بئر مقدم	عين تروبية
	المزرعة	قابل فيض المهري
	المزرعة	قيبر
	المريج	البياض
	قوريقر	عين الرابعة

## الحصنة رقم 9 (58 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
إيليزي	إيليزي	أهرهر
	إيليزي	إميهرو تيهوبار
الوادي	حاسي خليفة	العبايدة
	حاسي خليفة	الحررايزة
	اميه ونسه	اميه مولا هم
	المغير	طرفاية صالح
	وادي العلندة	اميه الغزالة



الولاية	البلدية	المنطقة
الأغواط	قصر الحيران	الطريق الولائي الرابط قصر الحيران - حاسي الدلاعة
	وادي مرة	عين عصمان
	وادي مرة	قلاقش
	وادي امزي	مادنة
	حاسي الرمل	محطة الضخ رقم 3
	أفلو	قنيفيد
	أفلو	قلات الحمام
	سبقاق	سيدي جلول
	بيضاء	الشراك
	عين سيدي اعلي	دشرة الريش
تامنغست	أبالسا	اكربان
	تامنغست	تاغموت
	إدلس	تيفكراوين
	أبالسا	تاهرت
	أبالسا	تيمنسغ
	تامنغست	تاغمرت الغربية
	تامنغست	تاهيفت
	تازروق	تين تاربين
	تين زواتين	تين باغوين
	تامنغست	تاقرمبايت
	تامنغست	تيقنوين
	تامنغست	ترهنانت
	أبالسا	تسرت
	تامنغست	تيفوقين
	أبالسا	سلبوراق
	ايدلس	تيزيت
	نقوسة	حاسي الشتا
	ورقلة	نقوسة
البرمة		زنايقة
البرينس		لولاج
بسكرة	الشعبية	لمحاصر
	أولاد جلال	ام الجياف
	الدوسن	دراع بالعمراوي
	الدوسن	شويطر
	الدوسن	بروث

## الحصنة رقم 9 (58 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
بسكرة (تابع)	لواء	شوشة
	الحوش	سيدي محمد بن موسى
	الحوش	الركنة
غرداية	بريان	عامر 2
	متليلي	تيمداقسين
	متليلي	شعاب السبع
	متليلي	وادي زرقون
أدرار	تيميمون	تالة
	أولاد السعيد	تينجلت
	تيمقتين	عين بلبال
	دللول	بلغازي
النعامة	عين الصفراء	بلحنجير
بشار	تبلالة	طاوس
البيض	بريزينة	قويرة لحبار
	بريزينة	الفرع
	ستيتن	الشعبة البيضاء

## الحصنة رقم 10 (51 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
ميلة	عميرة أراس	العنابات
	الشيقة	قيقة
	عميرة أراس	تاغليسة
	الرواشد	سيدي زروق
	أولاد خلوف	سيدي حمانة
	سيدي مروان	الزاوية
	فرجيوة	منتورة
	قرارم قوقة	عين الثور + بودماغ
	الرواشد	بوتلياتين
	مينار زارزة	عين علي العليا
	فرجيوة	ام لحجل
	الشيقة	صفيصة
	عميرة أراس	بوعقبة
	الشيقة	الهوري
	فرجيوة	الرملة
	عميرة أراس	سراج

## الحصنة رقم 10 (51 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
ميلة (تابع)	عين ملوك	ذراع طبال
	تسادان حدادة	مزلية
	عميرة أراس	عين الحمراء
	الرواشد	الرحبات
	أولاد خلوف	الضبية
	الرواشد	حي زيتونة
	أولاد خلوف	لمعاون
	تسادان حدادة	لانتيية
	مينار زارزة	عين شتوان
	مينار زارزة	بين لعور
	تسالة لمطاعي	البرجة
	مينار زارزة	غدير القروة
	بن يحيى عبد الرحمن	ليبار
	تاجنانت	فيض نافع
	الرواشد	حي ام الطبول
	بوحاتم	مرج الكبير
	مينار زارزة	امزال العليا
	يحي بني قشة	الفضلية
	مينار زارزة	امزال السفلى
	الشيقة	لمصال
	الشيقة	ولجات بوخليف
	مينار زارزة	الزاوية
	تسالة لمطاعي	بوعربية
	تاجنانت	بلخير
	الرواشد	حي عين الطوب
	وادي سقان	أولاد عرامة
	احمد راشدي	تامدة
	تسالة المطاعي	السداري
	تسادان حدادة	الظهر
	مينار زارزة	عين علي السفلى
	فرجيوة	ذراع لحرمر
	عين البيضاء حريش	ازلاق
	وادي النجاء	سمارة
المشيرة	الفحام	
بوحاتم	الفقوسي	

## الحصنة رقم 11 (51 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
ميلة	وادي العثمانية	ضمبر
	وادي سقان	اولاد نهار
	زغاية	قرمودة
	عميرة أراس	قوبع
	أولاد خلوف	اسكورت
	بوحاتم	الشعبية
	أولاد خلوف	حاسي برقوق
	بن يحيى عبد الرحمن	بوطويل
	عميرة أراس	براهم بن علي
	زغاية	بوجرار
	زغاية	جلامة
	ميلة	قيقاية
	ميلة	اولاد بوحامة
	الرواشد	لمداودية
	أحمد راشدي	صابر
	حمالة	البور
	عين ملوك	تابسباست
	حمالة	عين البيضاء
	قرارم قوقة	دار الفويني
	الرواشد	حي بن فلاق
	الرواشد	الزنقة
	أولاد خلوف	لحبال
	مينار زارزة	عين أحمد
	يحيى بني قشة	الخلفي
	يحيى بني قشة	أولاد بارز
	مينار زارزة	الوازطة
	عين ملوك	عين بزاط
	قرارم قوقة	التربة
	عين ملوك	بعالة + طوابلة
	ميلة	سيدي خننو
	بوحاتم	القطار
	بوحاتم	التفس
الرواشد	الفج	
تبيرقنت	تخصيص 148 قطعة	
تبيرقنت	تيمرجين	

الولاية	البلدية	المنطقة
ميلة (تابع)	تبيرقنت	حمام دار الشيخ
	أولاد خلوف	الشوف
	مينار زارزة	لعناصر
	دراجي بوصلح	الأسم
	قرارم قوقة	الهدرية
	قرارم قوقة	شرارو
	قرارم قوقة	القرية الفلاحية
	وادي النجاء	مشتة القديم
	قرارم قوقة	براق
	بن يحيى عبد الرحمن	بوحوش
	الشيقرة	لمزلمط
	مينار زارزة	تولاشت
	دراجي بوصلح	عين الدفلة
	دراجي بوصلح	الخرية
	الرواشد	بلمان
	الرواشد	سطار عيسى

## الحصة رقم 12 (52 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
ميلة	مينار زارزة	فدولس
	المشيرة	بوتخمتن
	عين ملوك	عين رزوان
	دراجي بوصلح	زمره
	حمالة	البادسي
	عين البيضاء حريش	عزيزة
	دراجي بوصلح	العزلة
	بن يحيى عبد الرحمن	الدهس
	ترعي باينان	الكفشة
	الرواشد	قرقابة
	أولاد خلوف	المالحة
	العياضي برباس	أولاد طاق
	مينار زارزة	عيون لعقد
	وادي العثمانية	الدردارة
	عين ملوك	ظهارة + قبالة
	عين ملوك	مزرعة الإخوة قراندي

الولاية	البلدية	المنطقة
ميلة (تابع)	وادي سقان	بكتاش
	مينار زارزة	بويغبال
	حمالة	عين الكبيرة
	أحمد راشدي	أولاد بوغزون
	أولاد خلوف	الحي الجميل
	وادي العثمانية	عين فوة
	وادي سقان	عين بويكني
	دراجي بوصول	شعاب النشم
	مينار زارزة	أقارو
	مينار زارزة	الطميرة
	ترعي باينان	المرجة
	مينار زارزة	بوحليم
	بوحاتم	عين بودوة
	العياضي برباس	مرج الرمان
	وادي سقان	برج لقار
	دراجي بوصول	دار الحمراء
	عين ملوك	طاهر زكاوي
	تسالة المطاعي	بوداود
	أحمد راشدي	البجاعة
	وادي العثمانية	البربارة
	مينار زارزة	النشانشة البرواق
	وادي النجاء	القريبسة
	مينار زارزة	القواري + الزريبة
	وادي العثمانية	الغيران
	وادي العثمانية	عين البيضاء
	وادي العثمانية	مزرعة كاسح لعبيدي
	وادي العثمانية	بويقور
	قرارم قوقة	البيير
	قرارم قوقة	سقدال العليا
	العياضي برباس	ذراع الشمس
	الرواشد	قاع الكاف
	الرواشد	لعمامرة
	تبيرقنت	مشة تبيرقنت
	حمالة	القنطرة
أولاد خلوف	الخرية	
أولاد خلوف	عين الكيش	

## الحصنة رقم 13 (51 منطقة)

المنطقة	البلدية	الولاية
ذراع بن رباح	المسييلة	المسييلة
لحصن	المسييلة	
أولاد بديرة	المسييلة	
لهزال	بلعائبة	
رشانة	المعاضيد	
الغيل	المعاضيد	
جلاليل لمزاير	أولاد عدي القبالة	
شبابحة	أولاد عدي القبالة	
لعطلات	أولاد عدي القبالة	
سد الرخايل	الصوامع	
البويرة	حمام الضلعة	
بوراشد	حمام الضلعة	
أم الشواشي	تارمونت	
أولاد عبد الله	أولاد ماضي	
ولتام الصالح	ولتام	
عين عيشة	الحوامد	
عين لحنش 5	أولاد سيدي ابراهيم	
ذراع الطين	بن زوه	
الخرزة	سيدي عامر	
الساقية	سيدي عامر	
الرمث	تامسة	
بروكة	تامسة	
جعافرة	سيدي عيسى	
قوادرية	سيدي عيسى	
الموافق	بوطني السايح	
أولاد سوييف	عين الحجل	
الجسور الثمانية	عين الحجل	
لكرابعة	سيدي هجرس	
دخان	الزرزور	
عين لحبارة	الزرزور	
لروية	الزرزور	
الخربة	الزرزور	
زفازف	الزرزور	
مجلولة	محمد بوضياف	
لخشيم	محمد بوضياف	



الولاية	البلدية	المنطقة
المسيلة (تابع)	عين فارس	لمقطع
	سيدي امحمد	برج بلخريف
	عين الريش	مرجة الفيض لحرمر
	عين الريش	راس العين
	مجدل	المعذر
	مجدل	الفيض
سطيف	أولاد صابر	بوغنجة
	عين لقراج	إري الكاف
جيجل	أولاد عسكر	أمرابع
	أولاد رابح	بوشكاب
	أراقن	المرصع
	غبالة	أندلو
	غبالة	بني داود
	الميلية	العتقة
	بودريعة بن ياجيس	أولاد طاهر
	أولاد رابح	المرجة

## الحصة رقم 14 (33 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
غليزان	بن داود	أولاد بوعلي
	بن داود	القرية الفلاحية خشاب
	بن داود	تنافير
	المطمر	بوكرواس
	بلعسل	رحايلية
	بلعسل	زاوية
	سيدي خطاب	سيدي بوزيان
	يلل	الحوادرية
	يلل	الحجاجية
	يلل	أولاد حميد
	يلل	خراريب
	يلل	بوايشية
	سيدي سعادة	أولاد شيخ
	سيدي سعادة	دواعرية
	سيدي سعادة	بحارة

الولاية	البلدية	المنطقة
غليزان	سيدي سعادة	أولاد بوغني
	سيدي سعادة	الهناشيرية
	الحمادنة	العطابة
	الحمادنة	خلايفية
	وادي الجمعة	بن شيخ
	وادي الجمعة	قرية الملح
	وادي الجمعة	العرايسية
	وادي الجمعة	سوايمية
	وادي الجمعة	قدايشية
	وادي الجمعة	بواشيرية
	مرجة سيدي عابد	غرايب
	مرجة سيدي عابد	شاطو
	جديوة	أولاد سيدي عمار
	جديوة	دوايدية
	مديونة	أولاد موسى بولوفة
	مديونة	أولاد عبد الكريم
	أولاد يعيش	شراكة
	الحاسي	المقانيين

## الحصنة رقم 15 (30 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
سيدي بلعباس	العمارنة	دوار الطوايطة
	وادي تاويريرة	عين الجواهر
	شيطوان	بلايلة
وهران	وادي تليلات	المهدية
سعيدة	أولاد إبراهيم	خريشفة
	عين السلطان	بوشخي ميلود
	عين السلطان	قرنيدة
	سيدي بوبكر	زراون
	تيرسين	لوسيط
	تيرسين	طواهرية
	أولاد خالد	خليل ميلود
	أولاد خالد	بريمو
	سيدي أحمد	طافروة

الولاية	البلدية	المنطقة
تلمسان	عين فتاح	سيدي علي بن زمرة
	عين فزة	تيزي
	عمير	زديقة
	عمير	غوليماس
	بني مسطر	عين دوز شمال
	بني مسطر	عين دوز جنوب
	بني بوسعيد	روبان
	بني ورسوس	تيزهاغن
	بني ورسوس	زاغو
	سيدي عبد اللي	علوية
	تيرني بني هديل	السهب
	أولاد ميمون	سيد الصوفي
مستغانم	ماسرة	أولاد دوبي
	عين سيدي الشريف	شنانة
	سيدي الأخضر	تاكورت (عبادلية/خرايسية)
	تازقايت	عين تونين
عين تموشنت	ولهاصة الغرابة	سيدي بوعزة

## الحصة رقم 16 (37 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
تيزي وزو	إفيغا	أورير
	إيعكوران	بومنصور
	إيعكوران	تيزي تغيظت
	أغريب	تبودوشنت-إشكابن
	اقرو	ألما قشطوم
	اقرو	تيقوناتين
	بني زمنزر	إغيل المال
	بوغني	إعسكران
	مشتراس	تغيلت إبعقالن
	إيلولة أومالو	أقوسيم
	إيلولة أومالو	أيت عزيز
	إيلولة أومالو	أيت لحسن
	عين الزاوية	عين الزاوية القرية
	عين الزاوية	أيت معمر

## الحصنة رقم 16 (37 منطقة)

الولاية	البلدية	المنطقة
تيزي وزو	عين الزاوية	بوعكاش
	آيت يحيى موسى	تيزرا عيسى
	إفرحونن	آيت أعلي أويحيى
	إفرحونن	بوعيدل
	إفرحونن	لعزيب
	إفرحونن	تويرت اعلي أواناصر
	مقلع	تاليوين
	آيت خليلي	ساحل
	سوامع	بوعتبة
	سوامع	تاجلت
	آيت بومهدي	آيت عقاد
	واضية	إغيل إقولميمن-بوكيال
	واقنون	بودشيشة
	تميزارت	خوشة
	تميزارت	نزلا
	تميزارت	القرية الفلاحية الاشتراكية
	تقزيرت	أزرا
	تقزيرت	تامدشت
	تيزي غنيف	شعبان
	تيزي غنيف	أولاد عزي
مكيرة	الحمام	
مكيرة	إمعاذن	
تيزي راشد	إقنان	

- وبموجب اللائحة رقم 2018/14/خ.ش.إ.إ للجنة المتعددة القطاعات لتسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية، المتخذة في اجتماعها المنعقد بتاريخ 11 ديسمبر سنة 2018،

- وبموجب اللائحة رقم 2018/19/خ.ش.إ.إ للجنة المتعددة القطاعات لتسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية، المتخذة في اجتماعها المنعقد بتاريخ 20 جانفي سنة 2019،

- وبعد أخذ رأي سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية،

### تقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 8 من المرسوم التنفيذي رقم 18-247 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى الموافقة على دفتر الشروط المتعلقة بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 178 محور للطرق والشبكات للاتصالات السلكية واللاسلكية للهاتف الجوال.

**المادة 2 :** يوافق على دفتر الشروط المتعلقة بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 178 محورا للطرق والشبكات للاتصالات السلكية واللاسلكية للهاتف الجوال، المصادق عليه من طرف اللجنة المتعددة القطاعات لتسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية، والمرفق بهذا القرار.

**المادة 3 :** يلزم متعاملو الاتصالات الإلكترونية أصحاب الرخص لإنشاء واستغلال شبكات المواصلات السلكية واللاسلكية للهاتف الجوال، المختارين على إثر المزايدة بإعلان المنافسة المعدة من طرف سلطة الضبط طبقا للتنظيم المعمول به، بتقديم الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية موضوع دفتر الشروط المذكور في المادة 2 أعلاه.

**المادة 4 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 3 فبراير سنة 2019.

هدى إيمان فرعون

**قرار مؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 3 فبراير سنة 2019، يتضمن الموافقة على دفتر الشروط المتعلقة بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 178 محورا للطرق.**

إن وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-243 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1438 الموافق 17 غشت سنة 2017 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-366 المؤرخ في 29 شعبان عام 1423 الموافق 5 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدد الارتفاقات المتعلقة بتركيب تجهيزات المواصلات السلكية واللاسلكية و/أو استغلالها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-320 المؤرخ في أول ربيع الأول عام 1437 الموافق 13 ديسمبر سنة 2015 الذي يحدد نظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-271 المؤرخ في 16 محرم عام 1439 الموافق 7 أكتوبر سنة 2017 الذي يحدد صلاحيات وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-246 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد محتوى ونوعية الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية والتعريفات المطبقة عليهما وكيفية تمويلهما،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-247 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد كفاءات تسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1440 الموافق 22 نوفمبر سنة 2018 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة متعددة القطاعات المكلفة بتسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية،

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية  
والتكنولوجيات والرقمنة

اللجنة المتعددة القطاعات المكلفة بتسيير صندوق دعم الخدمة  
الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية

دفتري الشروط المتعلقة بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية  
لتغطية 178 محورا للطرق.

الفهرس

- 36 ..... **المادة الأولى :** المصطلحات.
- 36 ..... **المادة 2 :** موضوع دفتري الشروط
- 36 ..... **المادة 3 :** النصوص المرجعية
- 37 ..... **المادة 4 :** التزامات صاحب الخدمة الشاملة
- 37 ..... **المادة 5 :** المناولة
- 37 ..... **المادة 6 :** كفيات الدفع
- 37 ..... **المادة 7 :** أجال التنفيذ
- 38 ..... **المادة 8 :** العقوبات
- 38 ..... **المادة 9 :** حالة القوة القاهرة
- 38 ..... **المادة 10 :** تعديل دفتري الشروط
- 38 ..... **المادة 11 :** مفهوم وتفسير دفتري الشروط
- 38 ..... **المادة 12 :** الملحق
- 38 ..... **المادة 13 :** دخول دفتري الشروط حيز التنفيذ

**المادة الأولى : المصطلحات****1.1 تعريف المصطلحات**

إضافة إلى التعاريف الواردة في القانون، تستعمل في دفتر الشروط هذا مصطلحات يقصد بها ما يأتي :

"**اللجنة**"، يقصد بها اللجنة المتعددة القطاعات المكلفة بتسيير صندوق لدعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية بموجب المادة 8 من القانون.

"**سلطة الضبط**"، يقصد بها سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية.

"**القوة القاهرة**"، يقصد بها كل حدث لا يمكن مقاومته وغير متوقع ولا يمكن تفاديه وخارج عن إرادة الأطراف، لاسيما الكوارث الطبيعية أو حالة الحرب.

"**القانون**"، يقصد به القانون رقم 18-04 المؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018 الذي يحدّد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية.

"**الحصة**"، يقصد بها مجموعة من محاور الطرق.

"**الوزيرة**"، يقصد بها وزيرة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة.

"**الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية**"، يقصد بها، في مفهوم دفتر الشروط هذا، جعل تحت تصرف الجميع القدر الأدنى من الخدمة، تتمثل في إيصال النداءات المستعجلة، والنفاز إلى خدمات الاتصالات الإلكترونية، ولاسيما منها الهاتف والإنترنت النقال بسرعة دنيا قدرها 2 ميغا بايت / ثانية.

"**الخدمات**"، يقصد بها الخدمات التي يقدمها صاحب الخدمة الشاملة في إطار الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية موضوع دفتر الشروط هذا.

"**صاحب الخدمة الشاملة**"، يقصد به المتعامل الذي تم منحه توفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية موضوع دفتر الشروط هذا.

**2.1 التعاريف الواردة في لوائح الاتحاد الدولي****للاتصالات :**

تكون تعاريف المصطلحات الأخرى المستعملة في دفتر الشروط هذا، مطابقة للتعاريف الواردة في لوائح الاتحاد الدولي للاتصالات.

**المادة 2 : موضوع دفتر الشروط****1.2 تعريف الموضوع**

يهدف دفتر الشروط هذا، إلى تحديد المضمون والكيفيات والآليات من أجل توفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية، مثلما هو منصوص عليه في القانون والمرسومين التنفيذييين رقم 18-246 ورقم 18-247 المؤرخين في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 والمذكورين أدناه.

**2.2 محتوى الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية****موضوع دفتر الشروط هذا :**

طبقا لأحكام المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 18-246 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 والمذكور أدناه، يتعلق دفتر الشروط هذا بالخدمات الآتية :

- إيصال النداءات المستعجلة،

- النفاذ إلى خدمات الاتصالات الإلكترونية، لا سيما منها الهاتف والإنترنت النقال بسرعة دنيا قدرها 2 ميغا بايت / ثانية.

**3.2 الإقليمية :**

يضمن صاحب الخدمة الشاملة توفر الخدمات على مستوى محاور الطرق المحددة في الملحق، في إطار احترام مبادئ المساواة والاستمرارية والشمولية والقابلية للتكيف مثلما ينص عليه القانون.

**المادة 3 : النصوص المرجعية**

على صاحب الخدمة الشاملة تنفيذ الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية، وفقا لجميع الأحكام التشريعية والتنظيمية والمعايير الوطنية والدولية المعمول بها، لاسيما :

- القانون رقم 09-04 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق 5 غشت سنة 2009 والمتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها،

- القانون رقم 18-04 المؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018 الذي يحدّد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية.



- استعمال تجهيزات جديدة، وبأحدث التكنولوجيات،

- ضمان على طول محاور الطرق موضوع دفتر الشروط هذا، إيصال النداءات المستعجلة، بالإضافة إلى النفاذ إلى خدمات الاتصالات الإلكترونية، لا سيما منها الهاتف والإنترنت النقال بسرعة دنيا قدرها 2 ميغا بايت / ثانية،

- الإبقاء، حيز الخدمة، على المنشآت الأساسية التي تم نشرها في إطار دفتر الشروط هذا، لمدة لا تقل عن عشر (10) سنوات، على حسابه.

#### المادة 5 : المناولة

يحرص صاحب الخدمة الشاملة على اللجوء لخدمات المؤسسات التي تكون رؤوس أموالها جزائية، أو إذا تعذر ذلك، التي تكون أغلبية رؤوس أموالها، فيما يخص كل عملية اقتناء، ممتلكات أو خدمات أو عملية مناولة.

ويتعهد صاحب الخدمة الشاملة من جهة أخرى، بأن يقدم للجنة، عن طريق سلطة الضبط، قائمة تضم المناولين الذين يتعامل معهم، حين إعدادها.

#### المادة 6 : كيفيات الدفع

تضمن سلطة الضبط دفع النفقات المترتبة على الخدمة الشاملة بموجب أمر بالدفع يعدّ طبقاً لأحكام المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 18-247 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 والمذكور أعلاه، في غضون عشرة (10) أيام من تاريخ تبليغ الأمر بالدفع.

يتم دفع النفقات المتعلقة بتنفيذ المشروع موضوع دفتر الشروط، بناء على تقديم الإثباتات من قبل المتعامل التي تكون ممهورة قانوناً بعبارة "خدمة مؤداة" تضعها المصالح المؤهلة للوزارة المكلفة بالبريد والاتصالات الإلكترونية.

#### المادة 7 : آجال التنفيذ

تحسب الآجال الممنوحة من أجل توفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية في الحصر الممنوحة لصاحب الخدمة الشاملة والمعينة في الملحق، بداية من تاريخ دخول دفتر الشروط هذا حيز التنفيذ، كما يأتي:

- ..... شهراً، للحصة رقم x،
- ..... شهراً، للحصة رقم y،
- ..... شهراً، للحصة رقم z،
- الخ.....

- المرسوم التنفيذي رقم 02-141 المؤرخ في 3 صفر عام 1423 الموافق 16 أبريل سنة 2002 الذي يحدد القواعد التي يطبقها متعاملو الشبكات العمومية للمواصلات السلكية واللاسلكية من أجل تحديد تعريفات الخدمات المقدمة للجمهور،

- المرسوم التنفيذي رقم 02-156 المؤرخ في 26 صفر عام 1423 الموافق 9 مايو سنة 2002 الذي يحدد شروط التوصيل البيني لشبكات المواصلات السلكية واللاسلكية وخدماتها، المعدل،

- المرسوم التنفيذي رقم.....والمضمن رخصة إقامة شبكة عمومية للمواصلات السلكية واللاسلكية واستغلالها.....المراجع المختلفة لرخص المواصلات السلكية واللاسلكية للهاتف النقال التي استفاد منها صاحب الخدمة الشاملة،

- المرسوم التنفيذي رقم 02-366 المؤرخ في 29 شعبان عام 1423 الموافق 5 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدد الارتفاقات المتعلقة بتركيب تجهيزات المواصلات السلكية واللاسلكية و/أو استغلالها،

- المرسوم التنفيذي رقم 15-320 المؤرخ في أول ربيع الأول عام 1437 الموافق 13 ديسمبر سنة 2015 الذي يحدد نظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية،

- المرسوم التنفيذي رقم 18-246 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد محتوى ونوعية الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية والتعريفات المطبقة عليهما وكيفية تمويلهما،

- المرسوم التنفيذي رقم 18-247 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد كيفيات تسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية.

- لوائح الاتحاد الدولي للاتصالات.

#### المادة 4 : التزامات صاحب الخدمة الشاملة

دون المساس بالالتزامات التنظيمية التي تتضمنها الرخص، يخضع صاحب الخدمة الشاملة، فيما يتعلق بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية، لاسيما إلى الالتزامات الآتية :

**المادة 8 : العقوبات**

ما عدا في حالة القوة القاهرة المؤهلة قانونا من طرف المصالح المعنية في الوزارة المكلفة بالبريد والاتصالات الإلكترونية، يتعرّض صاحب الخدمة الشاملة، في حالة ما إذا تأخر في تنفيذ المشروع، أو إذا لم يحترم أحكام دفتر الشروط، إلى عقوبة لا يمكن أن تتجاوز 50% من المبلغ الإجمالي لتنفيذ المشروع موضوع دفتر الشروط هذا.

يحسب مبلغ العقوبة حسب المعادلة الآتية :

$$ع = م \times ن / (10 \times د)$$

حيث :

ع : مبلغ العقوبة،

م : مبلغ المشروع للحصة المعنية،

ن : عدد أيام التأخر،

د : مهلة التنفيذ باليوم.

في حالة تعليق التغطية في إحدى أو عدة مناطق، خلال الفترة المحددة في المادة 4 من دفتر الشروط هذا، عن طريق وقف تشغيل البنى التحتية التي تم نشرها بموجب دفتر الشروط هذا، يتم إرسال إعدار إلى صاحب الخدمة الشاملة استنادا إلى معاينة تقوم بها مصالح الوزارة المكلفة بالاتصالات الإلكترونية.

إذا لم يتم إعادة تشغيل التغطية خلال أجل لا يتعدى ثلاثين (30) يوما، منذ تاريخ استلام الإعدار من طرف المتعامل المعني، يجب على صاحب الخدمة الشاملة إعادة تسديد كل المبالغ المدفوعة ضمن صندوق دعم الخدمة الشاملة، لتغطية المنطقة أو المناطق المعنية.

وفي هذه الحالات، يتم إعلان الغرامة أو الأمر بإعادة التسديد من طرف اللجنة.

**المادة 9 : حالة القوة القاهرة**

يؤدي وقوع حالة القوة القاهرة إلى التعليق الفوري للأشغال موضوع دفتر الشروط هذا، وإعفاء صاحب الخدمة الشاملة من المسؤولية طيلة فترة التعليق.

تبدأ فترة التعليق من تاريخ إبلاغ سلطة الضبط واللجنة، عن طريق البريد المضمون، مع إشعار بالاستلام مُبلّغ في أجل أقصاه ثلاثة (3) أيام، بعد وقوع الحدث أو الأحداث ذات الصلة بالقوة القاهرة.

يستفيد صاحب الخدمة الشاملة من أجل إضافي تساوي مدته مدة التأخر المترتب على حالة القوة القاهرة. ويتم تقدير مدة هذا الأجل من طرف اللجنة.

**المادة 10 : تعديل دفتر الشروط**

يمكن تعديل دفتر الشروط هذا، بعد رأي مسبق من طرف اللجنة مع اتباع نفس الإجراءات الشكلية لدفتر الشروط المصادق عليه.

**المادة 11 : مفهوم وتفسير دفتر الشروط**

يخضع مفهوم وتفسير دفتر الشروط هذا للنصوص التشريعية والتنظيمية السارية المفعول في الجزائر.

في حالة ما إذا بقي سؤال دون حل، يتم طلب رأي اللجنة.

**المادة 12 : الملحق**

يتضمن دفتر الشروط هذا ملحقا يعد جزءا لا يتجزأ منه، يحدد محاور الطرق حسب الحصة الواجب تغطيتها من طرف صاحب الخدمة الشاملة في إطار الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية.

**المادة 13 : دخول دفتر الشروط حيّز التنفيذ**

يدخل دفتر الشروط هذا حيّز التنفيذ ابتداء من تاريخ توقيعه من طرف رئيس اللجنة والممثل القانوني لصاحب الخدمة الشاملة.

حرّر بالجزائر، في ..... الموافق .....

رئيس اللجنة المتعددة

القطاعات المكلفة بتسيير

صندوق دعم الخدمة الشاملة

للبريد والخدمة الشاملة

للاتصالات الإلكترونية

الممثل القانوني

لصاحب الخدمة

الشاملة

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة

اللجنة المتعددة القطاعات المكلفة بتسيير صندوق دعم الخدمة

الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية

ملحق دفتر الشروط المتعلق بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 178 محورا لطرق

الحصة رقم 1 (36 محور طريق) :

الولاية	الطريق الوطني رقم	الطريق الولائي رقم	بين مدينة ومدينة	اسم المنطقة
أدرار	الطريق الوطني 51	-	أدرار - تيميمون	20 كلم قبل مقيدن
أدرار	الطريق الوطني 51	-	أدرار - تيميمون	الطريق الوطني 51 النقطة الكيلومترية PK238
أدرار	الطريق الوطني 51	-	أدرار - تيميمون	الطريق الوطني 51 النقطة الكيلومترية PK262
أدرار	الطريق الوطني 52	-	رقان - عين صالح	الطريق الوطني 52 رقان أولف
أدرار	الطريق الوطني 52	-	رقان - عين صالح	الطريق الوطني 52 بين أولف
أدرار	الطريق الوطني 52	-	رقان - عين صالح	النقطة الكيلومترية PK 51 رقان أولف
أدرار	الطريق الوطني 52	-	رقان - عين صالح	الطريق الوطني 52 أولف
أدرار	الطريق الوطني 52	-	رقان - عين صالح	النقطة الكيلومترية PK149
أدرار	الطريق الوطني 52	-	رقان - عين صالح	النقطة الكيلومترية PK 160
أدرار	الطريق الوطني 52	-	رقان - عين صالح	النقطة الكيلومترية PK 137
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار - رقان	النقطة الكيلومترية PK 2093
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار - رقان	النقطة الكيلومترية PK 2110
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار - رقان	النقطة الكيلومترية PK 2136
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار - رقان	النقطة الكيلومترية PK 2123
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار - رقان	النقطة الكيلومترية PK 2046
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار - رقان	النقطة الكيلومترية PK 2060
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار - رقان	النقطة الكيلومترية PK 2079
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار - رقان	النقطة الكيلومترية PK 2018
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار - رقان	النقطة الكيلومترية PK 2031

الولاية	طريق الوطني رقم	الطريق الولائي رقم	بين مدينة ومدينة	اسم المنطقة
أدرار	الطريق الوطني 51	-	أدرار- تيميمون	قصر الحاج
أدرار	الطريق الوطني 51	-	أدرار- تيميمون	مرحل R1 (تيميمون- منيعة)
أدرار	الطريق الوطني 51	-	أدرار- تيميمون	مرحل R2 (تيميمون- منيعة)
أدرار	الطريق الوطني 51	-	أدرار- تيميمون	مرحل R4 (تيميمون- منيعة)
أدرار	الطريق الوطني 52	-	رقان - عين صالح	طريق رقان / أولف
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار- رقان	طريق أدرار/ بشار
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار- رقان	النقطة الكيلومترية PK1137
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار- رقان	النقطة الكيلومترية PK1118
أدرار	الطريق الوطني 51	-	تيميمون- طريق وطني 6	النقطة الكيلومترية PK10
أدرار	الطريق الوطني 51	-	تيميمون- طريق وطني 6	النقطة كيلومترية PK 22
أدرار	الطريق الوطني 51	-	تيميمون- طريق وطني 6	النقطة الكيلومترية PK 43
أدرار	الطريق الوطني 51	-	تيميمون- طريق وطني 6	النقطة الكيلومترية PK 63
أدرار	الطريق الوطني 51	-	تيميمون- طريق وطني 6	النقطة الكيلومترية PK 73
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار- رقان	الطريق الوطني 6 النقطة الكيلومترية PK 1035
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار- رقان	الطريق الوطني 6 النقطة الكيلومترية PK 1062
أدرار	الطريق الوطني 6	-	أدرار- رقان	تفرع تيميمون شروين
أدرار	الطريق الوطني 51	-	أدرار- تيميمون	الطريق الوطني 51 النقطة الكيلومترية PK 207

## الحصنة رقم 2 (28 محور طريق) :

الولاية	الطريق الوطني رقم	الطريق الولائي رقم	بين مدينة ومدينة	اسم المنطقة
بشار	الطريق الوطني 6 ب	-	بني عباس - تاغيث	القطراني
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	الاقولات
بشار	الطريق الوطني 6	-	عين الصفراء - بشار	النقطة الكيلومترية PK 589
بشار	الطريق الوطني 6	-	عين الصفراء - بشار	الطريق الوطني 6 النقطة الكيلومترية PK 697
بشار	الطريق الوطني 6	-	عين الصفراء - بشار	الطريق الوطني 6 النقطة الكيلومترية PK668
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK205
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK40
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	طريق حماقير تبلباله
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK66
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK78
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK148
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK173
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK239
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK250
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK262
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK184
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK227
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK161
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK89
بشار	الطريق الوطني 50	-	العبادلة - الشناشن	النقطة الكيلومترية PK 100
بشار	الطريق الوطني 6	-	عين الصفراء - بشار	الطريق الوطني 6 النقطة الكيلومترية PK743
بشار	الطريق الوطني 6	-	عين الصفراء - بشار	الطريق الوطني 6 النقطة الكيلومترية PK771
بشار	الطريق الوطني 6	-	عين الصفراء - بشار	النقطة الكيلومترية PK809
بشار	الطريق الوطني 6	-	عين الصفراء - بشار	الطريق الوطني 6 النقطة الكيلومترية PK785
بشار	الطريق الوطني 6	-	عين الصفراء - بشار	النقطة الكيلومترية PK835
بشار	الطريق الوطني 6	-	عين الصفراء - بشار	الطريق الوطني 6 النقطة الكيلومترية PK997
بشار	-	الطريق الولائي 9	جنين - مريجة	MICRO_BARRAGE
بشار	الطريق الوطني 6	-	عين الصفراء - بشار	طريق خيثر - مصبح

## الحصة رقم 3 (5 محاور طريق) :

الولاية	الطريق الوطني رقم	الطريق الولائي رقم	بين مدينة ومدينة	اسم المنطقة
البيضا	الطريق الوطني 6 أ	-	بوقطب - كاف لحرمر	كاف لحرمر - البيضا
البيضا	الطريق الوطني 6 ب	-	تاغيث - البنود - الأبيضا سيدي الشيخ	مقام سيدي سليمان
البيضا	الطريق الوطني 107	-	غرداية (متليلي) - بريزينة - البيضا	الفرع
البيضا	الطريق الوطني 107	-	غرداية (متليلي) - بريزينة - البيضا	غويرت لحربر
البيضا	الطريق الوطني 6 ب	-	تاغيث - البنود - الأبيضا سيدي الشيخ	منطقة (QATAR CAMP)

## الحصة رقم 4 (6 محاور طريق) :

الولاية	الطريق الوطني رقم	الطريق الولائي رقم	بين مدينة ومدينة	اسم المنطقة
الوادي	الطريق الوطني 46 أ	-	بئر النعام - أم الطيور	طريق أم الطيور - أولاد جلال
الوادي	الطريق الوطني 48 أ	-	سيدي توهامي - جامعة	طريق الوادي - جامعة I
الوادي	الطريق الوطني 48 أ	-	سيدي توهامي - جامعة	طريق الوادي - جامعة II
الوادي	الطريق الوطني 46 أ	-	بئر النعام - أم الطيور	تقاطع البعاج - بسكرة - المغير
الوادي	الطريق الوطني 121	-	زريبة الوادي (بسكرة) - الدبيلة (الوادي)	طريق الفيض - الوادي II
الوادي	الطريق الوطني 121	-	زريبة الوادي (بسكرة) - الدبيلة (الوادي)	طريق الفيض - الوادي III

## الحصنة رقم 5 (23 محور طريق)

الولاية	الطريق الوطني رقم	الطريق الولائي رقم	بين مدينة ومدينة	اسم المنطقة
غرداية	الطريق الوطني 1	-	المنيعية - غرداية	الطريق الوطني 1 النقطة الكيلومترية PK752
غرداية	-	الطريق الولائي 33	القرارة - بريان	لروي
غرداية	-	الطريق الولائي 33	القرارة - بريان	تقاطع القرارة - بريان - زلفانة
غرداية	الطريق الوطني 49	-	ورقلة - غرداية	الطريق الوطني 49 النقطة الكيلومترية PK 60
غرداية	الطريق الوطني 107	-	غرداية (متليلي)- بريزينة - البيض	الطريق الوطني 107 النقطة الكيلومترية PK159
غرداية	الطريق الوطني 107	-	غرداية (متليلي)- بريزينة - البيض	الطريق الوطني 107 النقطة الكيلومترية PK146
غرداية	الطريق الوطني 107	-	غرداية (متليلي)- بريزينة - البيض	الطريق الوطني 107 النقطة الكيلومترية PK 135
غرداية	الطريق الوطني 107	-	غرداية (متليلي)- بريزينة - البيض	الطريق الوطني 107 النقطة الكيلومترية PK 124
غرداية	الطريق الوطني 107	-	غرداية (متليلي)- بريزينة - البيض	الطريق الوطني 107 النقطة الكيلومترية PK 110
غرداية	الطريق الوطني 107	-	غرداية (متليلي)- بريزينة - البيض	أم سديرة
غرداية	الطريق الوطني 1	-	المنيعية - غرداية	الطريق الوطني 1 النقطة الكيلومترية PK1024
غرداية	الطريق الوطني 1	-	المنيعية - غرداية	الطريق الوطني 1 النقطة الكيلومترية PK 995
غرداية	الطريق الوطني 1	-	المنيعية - غرداية	الطريق الوطني 1 النقطة الكيلومترية PK 950
غرداية	الطريق الوطني 1	-	المنيعية - غرداية	حاسي الطويل
غرداية	الطريق الوطني 1	-	المنيعية - غرداية	وادي أخيار
غرداية	الطريق الوطني 1	-	المنيعية - غرداية	الطريق الوطني 1 الراشدة 642
غرداية	الطريق الوطني 107	-	غرداية (متليلي)- بريزينة - البيض	الطريق الوطني 107 النقطة الكيلومترية PK50
غرداية	الطريق الوطني 107	-	غرداية (متليلي)- بريزينة - البيض	الطريق الوطني 107 النقطة الكيلومترية PK 70
غرداية	الطريق الوطني 1	-	المنيعية - غرداية	الطريق الوطني 1 النقطة الكيلومترية PK 831
غرداية	الطريق الوطني 51	-	تيميمون - المنيعية	محور المنيعية - تيميمون
غرداية	-	الطريق الولائي 106	غرداية - متليلي	طريق متليلي
غرداية	الطريق الوطني 51	-	تيميمون - المنيعية	الطريق الوطني 1- الطريق الوطني 51
غرداية	-	الطريق الولائي 247	المنصورة الجديدة - المنصورة القديمة	طريق المنصورة القديمة





## الحصنة رقم 7 (9 محاور طريق) :

الولاية	الطريق الوطني رقم	بين مدينة ومدينة	اسم المنطقة
الأغواط	الطريق الوطني 23	أفلو - الأغواط	النقطة الكيلومترية PK18
الأغواط	الطريق الوطني 1	الأغواط - غرداية	طريق الأغواط - حاسي الرمل
الأغواط	الطريق الوطني 1	الأغواط - غرداية	النقطة الكيلومترية PK83
الأغواط	الطريق الوطني 23	أفلو - الأغواط	النقطة الكيلومترية PK35
الأغواط	الطريق الوطني 23	أفلو - الأغواط	النقطة الكيلومترية PK13
الأغواط	الطريق الوطني 1	الأغواط - غرداية	النقطة الكيلومترية PK25
الأغواط	الطريق الوطني 47	أفلو - البيض	النقطة الكيلومترية PK10
الأغواط	الطريق الوطني 23	أفلو - الأغواط	النقطة الكيلومترية PK30
الأغواط	الطريق الوطني 1	الأغواط - غرداية	النقطة الكيلومترية PK49

## الحصنة رقم 8 (28 محور طريق) :

الولاية	الطريق الوطني رقم	بين مدينة ومدينة	اسم المنطقة
ورقلة	الطريق الوطني 3	تقرت - حاسي مسعود	محطة كهربائية
ورقلة	الطريق الوطني 3	تقرت - حاسي مسعود	قاعدة BP N : 154
ورقلة	الطريق الوطني 3	تقرت - حاسي مسعود	عين الشوشة
ورقلة	الطريق الوطني 16	الوادي - تقرت	أم الزبد
ورقلة	الطريق الوطني 16	الوادي - تقرت	المور
ورقلة	الطريق الوطني 53أ	حاسي مسعود - البرمة	بئر القطوط
ورقلة	الطريق الوطني 53أ	حاسي مسعود - البرمة	طريق RHOURD EL BAGUEL - البومة
ورقلة	الطريق الوطني 53أ	حاسي مسعود - البرمة	طريق RHOURD EL BAGUEL HMD
ورقلة	الطريق الوطني 53أ	حاسي مسعود - البرمة	تفرع حاسي بركين
ورقلة	الطريق الوطني 53أ	حاسي مسعود - البرمة	طريق بئر القطوط - البرمة

الولاية	طريق وطني رقم	طريق ولائي رقم	بين مدينة ومدينة	اسم المنطقة
ورقلة	الطريق الوطني 153أ	-	حاسي مسعود - البرمة	تقاطع حاسي بركين - البرمة
ورقلة	الطريق الوطني 153أ	-	حاسي مسعود - البرمة	طريق البرمة II
ورقلة	الطريق الوطني 153أ	-	حاسي مسعود - البرمة	طريق البرمة I
ورقلة	الطريق الوطني 3	-	تقرت - حاسي مسعود	BDV قاسي الطويل
ورقلة	الطريق الوطني 3	-	تقرت - حاسي مسعود	الطريق الوطني 3 - ورقلة - إيليزي III
ورقلة	الطريق الوطني 3	-	تقرت - حاسي مسعود	الطريق الوطني 3 - ورقلة - إيليزي IV
ورقلة	الطريق الوطني 3	-	تقرت - حاسي مسعود	الطريق الوطني 3 - ورقلة - إيليزي IV
ورقلة	الطريق الوطني 16	-	الوادي - تقرت	طريق تقرت المنقر
ورقلة	-	الطريق الولائي 33	بلدة عمر - تقرت	طريق العالية - القرارة I
ورقلة	الطريق الوطني 3	-	تقرت - حاسي مسعود	طريق HMD - تقرت II
ورقلة	-	الطريق الولائي 304	جامعة - ورقلة	الشقة
ورقلة	-	الطريق الولائي 304	جامعة - ورقلة	محطة نفضال
ورقلة	الطريق الوطني 153أ	-	حاسي مسعود - البرمة	بئر القطوط
ورقلة	الطريق الوطني 1 ب	-	قطارة - تقرت	دزيوة
ورقلة	الطريق الوطني 51	-	ورقلة - المنيعه	GCB
ورقلة	الطريق الوطني 56	-	تقرت - ورقلة	OGX-TGRT-HMD تقاطع
ورقلة	الطريق الوطني 3	-	تقرت - حاسي مسعود	الطريق الوطني 3
ورقلة	الطريق الوطني 53	-	دبداب - إن أميناس	بئر طاير

## الحصنة رقم 9 (9 محور طريق) :

الولاية	طريق وطني رقم	طريق ولائي رقم	بين مدينة ومدينة	اسم المنطقة
تامنغست	الطريق الوطني 1	-	عين صالح - تامنغست	الجزائرية للمياه عين صالح
تامنغست	الطريق الوطني 1	-	عين صالح - تامنغست	مكرر 11
تامنغست	الطريق الوطني 1	-	عين صالح - تامنغست	مكرر 8
تامنغست	الطريق الوطني 1	-	عين صالح - تامنغست	مكرر 2
تامنغست	الطريق الوطني 1	-	عين صالح - تامنغست	مكرر 1
تامنغست	الطريق الوطني 1	-	عين صالح - تامنغست	وسيط - تامنغست - عين قزام II
تامنغست	الطريق الوطني 1	-	عين صالح - تامنغست	وسيط - تامنغست - عين قزام III
تامنغست	الطريق الوطني 1	-	عين صالح - تامنغست	طريق عين أمقل - تامنغست I
تامنغست	الطريق الوطني 1	-	عين صالح - تامنغست	طريق عين أمقل - تامنغست II

## الحصنة رقم 10 (5 محاور طريق) :

الولاية	طريق وطني رقم	طريق ولائي رقم	بين مدينة ومدينة	اسم المنطقة
تندوف	الطريق الوطني 50	-	العبادلة- تندوف	أم رجليين RFO 2 A
تندوف	الطريق الوطني 50	-	العبادلة- تندوف	تفرع حاسي منير
تندوف	الطريق الوطني 50	-	العبادلة- تندوف	طريق حاسي نقا/ حاسي منير
تندوف	الطريق الوطني 50	-	العبادلة- تندوف	طريق حاسي منير / أم العسل
تندوف	-	الطريق الولائي 1	حاسي منير- طريق وطني 50	GGF 111

**تقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 18-247 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد كفاءات تسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية، يهدف هذا القرار إلى تحديد رزمة تنفيذ إجراء المزايدة بإعلان المنافسة المتعلقة بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 750 منطقة ذات كثافة سكانية منخفضة و178 محور للطرق.

**المادة 2 :** يحدد تاريخ إطلاق المزايدة بإعلان المنافسة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، بيوم الأحد 17 فبراير سنة 2019.

**المادة 3 :** ينشر الإعلان عن المنافسة من طرف سلطة الضبط في أجل ثلاثة (3) أيام ابتداء من تاريخ إطلاق المزايدة بإعلان المنافسة، ويرسل إلى جميع متعاملي شبكات الاتصالات الإلكترونية المفتوحة للجمهور الحائزين على رخص.

**المادة 4 :** يمكن متعاملي شبكات الاتصالات الإلكترونية المفتوحة للجمهور الحائزين على رخص سحب ملف الإعلان عن المنافسة بعد انقضاء أجل ثلاثة (3) أيام الموالية لتاريخ نشر الإعلان عن المنافسة، أي يوم الأربعاء 20 فبراير سنة 2019، وذلك من الساعة التاسعة (9) صباحا إلى غاية الساعة الرابعة والنصف (16:30) بعد الزوال.

يتضمن ملف الإعلان عن المنافسة ما يأتي :

- نظام المزايدة بإعلان المنافسة المعد من قبل سلطة الضبط،

- دفاتر الشروط المتعلقة بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 750 منطقة ذات كثافة سكانية منخفضة و178 محور للطرق، الموافق عليها بموجب قرار من الوزير المكلف بالاتصالات الإلكترونية.

**المادة 5 :** يمكن متعاملي شبكات الاتصالات الإلكترونية المفتوحة للجمهور الحائزين على رخص والذين قاموا بسحب ملف الإعلان عن المنافسة، أن يرسلوا كتابيا، إلى سلطة الضبط، طلبات توضيحات فيما يخص ملف الإعلان عن المنافسة في أجل لا يتعدى خمسة عشر (15) يوما يسري ابتداء من تاريخ سحب ملف الإعلان عن المنافسة.

يجب على سلطة الضبط الرد كتابيا على طلب التوضيح في أجل لا يتجاوز سبعة (7) أيام من تاريخ استلام الطلب، ويتم إرساله إلى جميع المتعاملين الذين سحبوا ملف الإعلان عن المنافسة.

يجب أن يتضمن الرد محتوى طلب التوضيح.

**قرار مؤرخ في 30 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 6 فبراير سنة 2019، يحدد رزمة تنفيذ إجراء المزايدة بإعلان المنافسة المتعلقة بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 750 منطقة ذات كثافة سكانية منخفضة و178 محورا للطرق.**

إن وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-243 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1438 الموافق 17 غشت سنة 2017 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-320 المؤرخ في أول ربيع الأول عام 1437 الموافق 13 ديسمبر سنة 2015 الذي يحدد نظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-271 المؤرخ في 16 محرم عام 1439 الموافق 7 أكتوبر سنة 2017 الذي يحدد صلاحيات وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-246 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد محتوى ونوعية الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية والتعريفات المطبقة عليهما وكيفية تمويلهما،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-247 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد كفاءات تسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 3 فبراير سنة 2019 والمتضمن الموافقة على دفتر الشروط المتعلقة بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 750 منطقة ذات كثافة سكانية منخفضة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 3 فبراير سنة 2019 والمتضمن الموافقة على دفتر الشروط المتعلقة بتوفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية لتغطية 178 محور للطرق،

- وبعد استشارة سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية،

## وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 15 جانفي سنة 2019، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 شعبان عام 1438 الموافق 8 مايو سنة 2017 الذي يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 302-069 الذي عنوانه " الصندوق الخاص للتضامن الوطني".

إن وزير المالية،

ووزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة،

بمقتضى القانون رقم 11-10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية،

وبمقتضى القانون رقم 12-07 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 والمتعلق بالولاية،

وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-243 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1438 الموافق 17 غشت سنة 2017 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-310 المؤرخ في 3 جمادى الأولى عام 1415 الموافق 8 أكتوبر سنة 1994 والمتعلق بكيفيات سير حساب التخصيص الخاص رقم 069-302 الذي عنوانه " الصندوق الخاص بالتضامن الوطني"، المعدل والمتمم،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-128 المؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1431 الموافق 28 أبريل سنة 2010 والمتضمن تعديل تنظيم مديرية النشاط الاجتماعي للولاية،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-134 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 10 أبريل سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة،

وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 شعبان عام 1438 الموافق 8 مايو سنة 2017 الذي يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 302-069 الذي عنوانه " الصندوق الخاص للتضامن الوطني"،

**المادة 6 :** تمنح للمتعهدين مهلة ثلاثين (30) يوما ابتداء من تاريخ نشر الإعلان عن المنافسة لتقديم عروضهم طبقا لمتطلبات ملف الإعلان عن المنافسة.

يجب أن تودع العروض في آخر يوم من مهلة تحضير العروض المذكورة في الفقرة أعلاه قبل الساعة منتصف النهار (12:00)، بالعنوان الآتي :

### سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية

1، شارع قدور رحيم، حسين داي. 16008 الجزائر

إلى المدير العام لسلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية

يتم فتح الأظرفة في نفس اليوم الموافق لإيداع العروض على الساعة الثانية زوالا (14:00).

**المادة 7 :** على إثر إنقضاء أجل العشرين (20) يوما الموالية لتاريخ إيداع العروض، تعلن سلطة الضبط في جلسة علنية رسو المزاد على المتعهد أو المتعهدين الذي أو الذين اعتبر عرضه أو عرضهم الأحسن، تطبيقا لنظام المزايدة بإعلان المنافسة.

تنشر سلطة الضبط المحضر المتضمن رسو المزاد على المتعهد وتبلغه إلى جميع المتعهدين.

يمكن المتعهدين الذين لم يتم اختيارهم تقديم طعن أمام سلطة الضبط في أجل لا يتجاوز سبعة (7) أيام، ابتداء من تاريخ نشر المحضر المذكور أعلاه.

تبت سلطة الضبط في الطعن في أجل لا يتجاوز سبعة (7) أيام، ابتداء من تاريخ انقضاء الأجل المذكور أعلاه.

تعد سلطة الضبط محضرا مسببا عن رسو المزاد يتضمن النتائج النهائية لإجراء المزايدة وترسله إلى رئيس اللجنة المكلفة بتسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية.

### المادة 8 :

تم الموافقة على منح توفير الخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية موضوع هذا القرار بموجب قرار من الوزير المكلف بالاتصالات الإلكترونية.

### المادة 9 :

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 30 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 6 فبراير سنة 2019.

هدى إيمان فرعون

**يقرران ما يأتي :**

**المادة الأولى :** يعدل هذا القرار أحكام المادة 2 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 شعبان عام 1438 الموافق 8 مايو سنة 2017 الذي يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 069-302 الذي عنوانه "الصندوق الخاص للتضامن الوطني"، كما يأتي :

"المادة 2 : يسجل حساب التخصيص الخاص رقم 069-302 :

**في باب الإيرادات :**

.....(بدون تغيير).....

**في باب النفقات :**

- الإعانات المالية للدولة بعنوان التضامن الوطني، لا سيما :

.....(بدون تغيير حتى )

**عمليات التضامن بمناسبة :**

\* شهر رمضان على الخصوص في شكل :

. إعانات مالية لفائدة العائلات المعوزة من خلال البلديات.

.....(الباقى بدون تغيير)....."

**المادة 2 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 8 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 15 جانفي سنة 2019.

**وزير المالية**  
**وزير التضامن الوطني**  
**والأسرة وقضايا المرأة**

**غنية الدالية**

**عبد الرحمان راوية**

**وزارة الصناعة والمناجم**

**قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1440 الموافق 9 فبراير سنة 2019، يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة وكالة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الابتكار.**

بموجب قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1440 الموافق 9 فبراير سنة 2019، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقا لأحكام المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 18-170

المؤرخ في 12 شوال عام 1439 الموافق 26 يونيو سنة 2018 الذي يحدد مهام وكالة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الابتكار وتنظيمها وسيرها، في مجلس إدارة وكالة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الابتكار :

- حسيبة مقراوي، ممثلة وزير الصناعة والمناجم، رئيسة،

- عز الدين صابة، ممثل وزير الصناعة والمناجم، عضوا،

- مراد علوان، ممثل وزير المالية، عضوا،

- يوسف رومان، ممثل وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، عضوا،

- مسعود بقاح، ممثل وزير التجارة، عضوا،

- زين الدين يحيوي، ممثل وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، عضوا،

- محمد مورايا، ممثل وزير الطاقة، عضوا،

- إسماعيل براج، ممثل وزيرة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة، عضوا،

- مختار سلامي، ممثل وزير التعليم العالي والبحث العلمي، عضوا،

- سميرة حميدي، ممثلة وزيرة البيئة والطاقات المتجددة، عضوا،

- عز الدين ابراهيمي، ممثل وزير التكوين والتعليم المهنيين، عضوا،

- صلاح الدين عبد الصمد، رئيس المجلس الوطني للتشاور من أجل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، عضوا،

- سميرة جعيدر، المولودة نيني، المدير العام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، عضوا،

- نجوى مونسى، المولودة دموش، المدير العام للوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية، عضوا،

- عبد الرؤوف خالف، المدير العام لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، عضوا،

عمار داودي، المدير العام لصندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، عضوا،

- كمال الدين بوعام، المدير العام للغرفة الوطنية للصناعة التقليدية والحرف، عضوا،

- رشيد بلعيد، المفوض العام لجمعية البنوك والمؤسسات المالية، عضوا،

التعداد	السلك
4	المهندسون في الموارد المائية

**المادة 2 :** تضمن مصالحي وزارة البيئة والطاقت المتجددة تسيير المسار المهني للموظفين المنتمين للسلك المذكور في المادة الأولى أعلاه، طبقاً للأحكام القانونية الأساسية المحددة في المرسوم التنفيذي رقم 08-361 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1429 الموافق 8 نوفمبر سنة 2008 والمذكور أعلاه.

**المادة 3 :** يستفيد الموظفون الموضوعون في حالة القيام بالخدمة، من حق الترقية طبقاً للأحكام القانونية الأساسية المحددة في المرسوم التنفيذي رقم 08-361 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1429 الموافق 8 نوفمبر سنة 2008 والمذكور أعلاه.

**المادة 4 :** تكون الرتبة المشغولة من طرف الموظف الذي استفاد من ترقية، محل تحويل إلى الرتبة الجديدة.

**المادة 5 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.  
حرر بالجزائر في 27 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 3 فبراير سنة 2019.

**وزيرة البيئة والطاقت المتجددة**  
**فاطمة الزهراء زرواطي**

**وزير الموارد المائية**  
**حسين نسيب**

**عن الوزير الأول**  
**وبتفويض منه**  
**المدير العام للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري**  
**بلقاسم بوشمال**

## وزارة البيئة والطاقت المتجددة

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1440 الموافق 3 فبراير سنة 2019، يتضمن وضع بعض الأسلاك الخاصة التابعة لإدارة المكلفة بالموارد المائية في حالة القيام بالخدمة لدى الإدارة المركزية لوزارة البيئة والطاقت المتجددة.**

إنّ الوزير الأول،  
ووزيرة البيئة والطاقت المتجددة،  
ووزير الموارد المائية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-242 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1438 الموافق 15 غشت سنة 2017 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-243 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1438 الموافق 17 غشت سنة 2017 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-361 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1429 الموافق 8 نوفمبر سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين إلى الأسلاك الخاصة بإدارة المكلفة بالموارد المائية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري،

### يقررون ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقاً لأحكام المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 08-361 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1429 الموافق 8 نوفمبر سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين إلى الأسلاك الخاصة بإدارة المكلفة بالموارد المائية، يوضع في حالة القيام بالخدمة لدى الإدارة المركزية لوزارة البيئة والطاقت المتجددة، وفي حدود التعداد المنصوص عليه بموجب هذا القرار، الموظفون المنتمون للسلك المذكور في الجدول الآتي :